



بلاغ صحفي

تنتهي وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك للعموم، أنه تقرر تمديد أجل تجديد رخص السياقة على الحامل الورقي إلى غاية 30 يونيو 2014 بالنسبة لرخص السياقة المسلمة ما بين فاتح يناير 1980 و 31 دجنبر 1996 وذلك للسماح للأشخاص المعنيين الذين لم يتمكنوا من تبديل رخصهم على الحامل الورقي من القيام بذلك قبل هذا التاريخ الجديد.

وسيتم صدور بالجريدة الرسمية قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك بتغيير قرار وزير التجهيز والنقل رقم 2709.10 الصادر في 20 من شوال 1431 (29 شتنبر 2010) ينص على هذا التمديد . وستصبح الآجال التي يجب قبل انصرامها على الأشخاص المعنيين تجديد رخصهم للسياقة على الحامل الورقي كما يلي :

- ابتداء من فاتح يناير 2012 إلى غاية 30 يونيو 2014، رخص السياقة المحررة على الحامل الورقي المسلمة ما بين فاتح يناير 1980 و 31 ديسمبر 1996 "

- ابتداء من فاتح يوليوز 2014 إلى غاية 30 يونيو 2015، رخص السياقة المحررة على الحامل الورقي المسلمة ما بين فاتح يناير 1997 و 31 ديسمبر 2002 "

- ابتداء من فاتح يناير إلى غاية 30 شتنبر 2015، رخص السياقة المحررة على الحامل الورقي المسلمة بعد فاتح يناير 2003 .

كما تؤكد هذه الوزارة أن هذه الآجال تعتبر نهائية و لا يمكن تمديدها و يبقى على الأشخاص المعنيين تحمل مسؤولياتهم في حالة عدم قيامهم بهذا التجديد.

و من أجل تجنب الاكتظاظ على المصالح المختصة ، تهيب وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك بالمواطنين إلى الشروع حال سريان الآجال المحددة لهم في مسطرة التجديد دون انتظار قرب نهاية هذه الآجال.

4

